

رقم صفحة	
٣٣١	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٤٣٠ لسنة ١٩٦٣ ببيان بأسماء السادة رجال القضاء ومجلس الدولة المعينين في مجالس إدارة المؤسسات والشركات بعد بلوغهم سن الستين
٣٣٢	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٤٣١ لسنة ١٩٦٣ بتحديد مكافأة السيد / حافظ عبد الحميد الكاشف الحارس العام على أموال الرعايا البريطانيين والاسرائيليين والفرنسيين والبلجيكين ، وحراسات الطوارئ
٣٣٢	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٤٣٢ لسنة ١٩٦٣ بالتصريح للسيد الدكتور حسن زكي بالجمع بين المعاش والمكافأة
٣٣٢	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٤٣٣ لسنة ١٩٦٣ بشأن الترخيص للسيد المهندس محمد خليل سلامة بالجمع بين المعاش والمكافأة
٣٣٢	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٤٣٤ لسنة ١٩٦٣ بشأن الترخيص للسيد / علي محمد السيد السرجاني وحليم نصر عبد الملك بالجمع بين المعاش والمكافأة
٣٣٣	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٤٣٥ لسنة ١٩٦٣ بشأن الترخيص للسيد / عبد الرحيم أحمد بودي بالجمع بين المعاش والمكافأة
٣٣٣	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٤٣٧ لسنة ١٩٦٣ بشأن التصريح للسيد / عبد الجواد عبد السلام الزمراني بالجمع بين المعاش والمكافأة
٣٣٤	رياسة الجمهورية - ديوان كبير الأمناء

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٩٠ لسنة ١٩٦٣

بتعيين مدير عام بوزارة الإسكان والمرافق

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الاعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد المهندس لويس قلدس بشارة مديرا للإسكان والمرافق بالمحافظات من درجة مدير عام مديرا عاما بوزارة الإسكان والمرافق بجات درجته .

مادة ٢ - يشتر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى وزير الإسكان والمرافق تنفيذه ما

صدر برياسة الجمهورية في ٨ شوال سنة ١٣٨٢ (٤ مارس سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٥٠ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الاعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٢٣٤ لسنة ١٩٥٥ بنظام هيئة الشرطة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى ميزانية وزارة الداخلية الفرع ١ - الديوان العام للسنة المالية

١٩٦٢ / ١٩٦٣ ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - ترفع وظيفتان من رتبة اللواء (١٢٥٠ ج) المدوجة ضمن وظائف هيئة الشرطة بالباب الأول (مرتبات وأجور) من ميزانية القسم ٩ - وزارة الداخلية - فرع ١ فصل ١ - الديوان العام للسنة المالية ١٩٦٣ / ١٩٦٢ الحالية الى درجتى وكيل وزارة مساعد (١٤٠٠ ج) . على أن تؤخذ الزيادة المترتبة على ذلك في الجزء الباقي من السنة الحالية من وفود الباب الأول من ميزانية نفس الفرع .

مادة ٢ - على وزير الخزانة تنفيذ هذا القرار ما

صدر برياسة الجمهورية في ٨ شوال سنة ١٣٨٢ (٤ مارس سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر